



Distr.  
GENERAL

A/41/402  
11 July 1986  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الحادية والأربعون  
البند ١١٢ من القائمة الأولى\*

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة  
وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة تجميعاً للملاحظات الرئيسية التي تلقى اهتماماً مشتركاً الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات عن مراجعة الحسابات للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، التي أعدها مجلس مراجعي الحسابات وفقاً لقرار الجمعية العامة ٣٣٨/٤٠ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ .

• A/41/50/Rev.1

\*

.. / ..

٥١٢٥٢ 86-18646

كتاب الإحالة

٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦

سيني ،

أتشرف بأن أحيل اليكم ، بناء على طلب الجمعية العامة بموجب قرارها ٣٣٨/٤٠ ، تجميعاً للملاحظات الرئيسية التي تلقى اهتماماً مشتركاً ، الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات إلى الجمعية العامة عن مراجعة الحسابات للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ .

وتفضلوا ، سيني ، بقبول أسمى آيات تقديري

(توقيع) ر . ت . نلسون  
مراجع الحسابات العام في غانا  
ورئيس مجلس مراجعي الحسابات  
في الأمم المتحدة

الأمين العام للأمم المتحدة  
نيويورك

تجميع أعدده مجلس مراجعي الحسابات  
للملاحظات الرئيسية الواردة في تقاريره  
للجمعية العامة عن مراجعة الحسابات  
للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون  
الاول/ديسمبر ١٩٨٥

١ - طلبت الجمعية العامة ، في الفقرة ٤ من قرارها ٢٣٨/٤٠ المؤرخ في ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، الى مجلس مراجعي الحسابات ، أن يقدم اليها في المستقبل في وثيقة منفصلة وموجزة ، تجميعا للملاحظات الرئيسية التي تلقى اهتماما مشتركا فيما يتعلق بكفاءة الاجراءات والضوابط المالية وبالنظام المحاسبي والمجالات الادارية والتنظيمية ذات الصلة ، وذلك وفقا للمادة ٥ - ١٢ من النظام المالي للأمم المتحدة .

٢ - وترد الملاحظات في تقارير المنظمات التالية التي يتولى مجلس مراجعي الحسابات مسؤولية مراجعة حساباتها :

الامم المتحدة  
برنامج الأمم المتحدة الانمائي  
مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف)  
مناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين  
مندوق الأمم المتحدة للانشطة السكانية  
برنامج الأمم المتحدة للبيئة  
مركز التجارة الدولية  
وكالة الأمم المتحدة لأغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى  
معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث  
جامعة الأمم المتحدة  
مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية  
مندوق الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

٣ - وبالإضافة الى ذلك ، بحث المجلس حسابات المندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ، وسيدرج تقرير مراجعة الحسابات في التقرير السنوي لمجلس المندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة .

.../...

٤ - وتتعلق الملاحظات الرئيسية في التقارير المذكورة أعلاه بالمجالات التي تجري مناقشتها أدناه .

#### الحالة المالية

٥ - خلال عدد غير قليل من السنوات ، علق المجلس رأيه بشأن سلامة الموقف المالي للأمم المتحدة ، على مدى التحصيل النهائي للاشتراكات المقررة غير المدفوعة وقد قدم المجلس المبالغ المعادلة لها في كل من تقاريره المقدمة في تلك الفترة .

٦ - وأحاط المجلس علما ، في هذا الصدد ، بأن الأمين العام قدم ، في التقرير المالي لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥<sup>(١)</sup> ، صورة موجزة وكاملة عن الأثر المتزايد على المنظمة ، نتيجة ممارسة الامتناع عن دفع الاشتراكات المقررة المستحقة للميزانية العادية ولبعض أنشطة حفظ السلم .

٧ - وإضافة إلى ذلك ، أحاط المجلس علما في مختلف التقارير ، الماضية والحالية ، بقلق الأمين العام وبالتدابير الداخلية المؤقتة التي اتخذها إزاء الحالة المالية للأمم المتحدة (انظر الوثيقة A/40/1102 و Corr.1-3) . كما أحاط المجلس علما بالأراء التي عبّرت عنها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية فيما يتعلق بتقرير الأمين العام بشأن هذا الموضوع (انظر A/40/1106) .

٨ - ويبقى رأي المجلس بشأن البيانات المالية ، مرة ثانية ، رهنا بالتحصيل النهائي لمختلف الاشتراكات المقررة غير المدفوعة ، كما يعكسه كل من البيانات المالية والتعليقات ذات الصلة التي قدمها الأمين العام في التقرير المالي لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ .

#### الأبلاغ المحاسبي والمالي

٩ - تشتمل أوجه النقص المبلغ عنها ما يلي :

(أ) لم يتم إجراء تحليل شامل للحسابات والتوفيق بينها قبل إعداد البيانات والجداول المالية (جامعة الأمم المتحدة) ؛

(ب) أبلغ عن الاستثمارات من السندات التي تبلغ قيمتها الدفترية ١ ٠٠٥ ٠٠٠ دولار بوصفها جزءا من النقد لدى البنوك وليس بوصفها استثمارات (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) ؛

.../...

(ج) لم يتم الكشف بما يكفي في التقرير المالي عن تغيير المعالجة المحاسبية للتسويات المجراة على تعهدات الفترات السابقة التي هي تحت التسوية (مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية) ؛

(د) ظهرت اوجه نقص في تسجيل فوائض الميزانية لحساب بعض المشاركين في الوقت المناسب (مركز التجارة الدولية) ؛

(هـ) وقعت اخطاء في عمليات التسوية والالغاء في مجموع حسابات ١٩٨٥ لليونيبيسيف - وعملية بطاقات المعايدة ؛ كما وقعت اخطاء في اعادة تقييم حسابات الامول والخصوم في نهاية السنة ؛ ولوحظ وجود تضارب في معالجة الخصوم النقدية وكانت هناك ارصدة مدينة غير عادية بالنسبة للالتزامات غير المصفاة (مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة) ؛

(و) ينبغي اجراء استعراض للترتيبات المحاسبية الموجودة بين معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث والأمم المتحدة بهدف ضمان فعالية وكفاءة تنسيق وانجاز المهام ؛

(ز) ينبغي تغيير الاجراءات القائمة المتعلقة بتسجيل التعهدات والتسليم فيما يتعلق بالاشتراكات العينية وذلك بهدف السماح بتسجيل التنفيذ والتصفية في وقت اقرب (مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين) .

#### مراقبة الميزانية

١٠ - تتعلق الملاحظات التي قدمت بالنقاط التالية :

(أ) استمر تأخير اعداد وتقديم المقترحات الخاصة بالميزانية ، مع ملاحظة وجود حالات هامة بالنسبة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، وتم القيام بعمليات نقل بين ابواب الاعتمادات دون الامتثال بدرجة كافية للمواد ذات الصلة في النظام المالي ؛ ولم يتم استعراض شامل للالتزامات غير المصفاة في المكاتب الواقعة خارج المقر وتم تكبد نفقات زائدة (الأمم المتحدة) ؛

(ب) تم جمع التزامات في عام ١٩٨٥ تتعلق بأنشطة من المقرر القيام بها في عام ١٩٨٦ لم تكن هناك اعتمادات متاحة لها بالنسبة للفترة ١٩٨٦ - ١٩٨٧ ، (جامعة الأمم المتحدة) ؛

.../...

(ج) حسب تكلفة المعدات بوصفها تكلفة مؤقتة نظرا لأنه تم فعلا تجاوز الاعتماد المقابل ؛ ولوحظ وجود تكاليف مشتركة بين الصناديق (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) ؛

(د) لوحظ وجود أرصدة غير صحيحة وأرصدة مستحقة لفترة طويلة للالتزامات غير المصفاة (مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية) ؛

(هـ) لوحظ الإبقاء على الالتزامات غير المصفاة لما بعد الفترة المالية المتمثلة بها ووجود أوجه نقص في تسجيل الالتزامات غير المصفاة الخاصة بحسابات المشاريع والإبلاغ عنها في نهاية السنة (مركز التجارة الدولية) ؛

(و) حمل جزء من تكلفة ايجار المقر على حساب مشروع قطري يتعلق بالدعم الإداري والتنفيذي (مندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية) ؛

(ز) استخدمت احتياطات الميزانية لأغراض غير التي أقرت لها ؛ ومجموع أرصدة عام ١٩٨٣ من الالتزامات غير المصفاة التي حولت الى حسابات مقررة للدفع في أواخر عام ١٩٨٤ ، لم يكن يمثل التزامات صحيحة كما تنص عليه المواد ذات الصلة من النظام المالي ؛ وتم تحميل تكاليف نفقات إعداد تقرير بمبلغ ١,٧ مليون دولار على حساب موارد غير مناسبة وأدى ذلك الى المبالغة في الوفورات في الميزانية العادية (مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة) .

#### الاصول الرأسمالية

١١ - قدم المجلس الملاحظات التالية بشأن الاصول الرأسمالية في التقرير المتعلق باليونيسيف : لم يجز تناول جميع تكاليف اقتناء معدات الحاسبات الالكترونية بوصفها اصولا رأسمالية ، فضلا عن ذلك ، وعلى النقيض من السياسة المعلنة المتعلقة بتوزيع تكاليف الاصول الرأسمالية على عدد من السنوات ، تم تسجيل المقتنيات المبلغ عنها مع النفقات خلال نفس السنة ؛ كما تم اقتناء مبنيين للمكاتب خلال عام ١٩٨٥ لم يرد اعتماد بشأنهما في الميزانية المعتمدة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ .

#### ادارة النقد

١٢ - أبدت ملاحظات عديدة فيما يتعلق بالمسائل التالية :

- (أ) تأخر تجهيز المعاملات النقدية بالمقر قبل الإيداع في حساب مصرفي رسمي ؛ وكان نظام توظيف الاستثمارات يستغرق وقتاً طويلاً كما كان بطيئاً ، مما قلل من امكانية الحصول على أسعار فائدة أعلى ؛ كما أن مراقبة الارصدة النقدية لم تكن تجر على نحو منتظم ، مما حرم المنظمة من إيرادات فوائد محتملة (الأمم المتحدة) ؛
- (ب) اعتبرت خطأ المساهمات المقدمة من دولتين من الدول الاعضاء من إيرادات الصندوق التشغيلي لا صندوق الهبات (جامعة الأمم المتحدة) ؛
- (ج) لم يجر استرداد أو تصفية التبرعات المعلنة المعلقة غير المسددة بالنسبة للفترات السابقة ولا السلف المقدمة الى بعض الموظفين ، وفقاً للممارسات القائمة (مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية) ؛
- (د) كان هناك قيد التحميل رميد كبير لم يسدد يمثل متأخرات ايجارية من مستأجر سابق لمبنى معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ؛
- (هـ) كانت هناك تقلبات كبيرة خلال السنوات الاخيرة في رميد الصندوق المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الانمائي وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية ؛
- (و) على النقيض من التعليمات المالية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، يقوم عدد كبير من المكاتب الميدانية بإدارة حساباته المصرفية على أساس السحب على المكشوف ، مما يؤدي الى التأثير بشكل معاكس على ادارة هذه الاموال ادارة تتسم بالكفاءة والاقتصاد ؛
- (ز) لم تكمل الادارة وضع سياسات واجراءات ومبادئ توجيهية وافية بالفرص في مجال الاضطلاع بعمل استثماري فعال ، كما أوصى المجلس في تقريره السابق (صندوق الأمم المتحدة للتنمية الصناعية) ؛
- (ح) سددت مدفوعات ، على سبيل الخطأ ، تتعلق بشحن مشتريات ما ، وكان التسديد على أساس الفواتير المبدئية لا الفواتير النهائية المقدمة من الموردين (اليونيسيف) .

.../...

عمليات الحاسبات الالكترونية ونظم التجهيز الالكتروني للبيانات

١٣ - تناولت التعليقات المقدمة من المجلس القضايا التالية :

(أ) ينبغي اجراء استعراض للاحتياجات من موارد دائرة الحساب الالكتروني في نيويورك لتأمين امكانية مواجهتها على نحو مناسب للتوسع المسقط في احتياجات وخدمات المستعملين في مجال التجهيز الالكتروني للبيانات ؛ ورغم ان دائرة الحساب الالكتروني تشرف بشكل كاف على تشغيل الحاسبات الالكترونية والوصول الى ملفات البرامج والبيانات ، فهي لا تطلع باختبارات للبرامج والنظم تشمل جميع الاجراءات في أماكن المستعملين ، بل انها تتبع نهجا يتم باللامركزية الى حد ما ، مما يؤدي الى تحميل المستعملين مسؤولية الامن الداخلي وعمل النظم ؛ وينبغي زيادة تعزيز استخدام جميع البرامج والوحدات الوظيفية بالنظام التلقائي للشراء والعداد ؛ وتوجد أوجه قصور تشغيلية وتقنية في عمليات الحاسبات الالكترونية ببعض المكاتب البعيدة عن المقر مثل الامن المادي في قسم تجهيز البيانات ، وعدم كفاية تبادل المعلومات بشأن التخطيط الطويل الاجل للطلبات المعدة بالحاسبات الالكترونية مع مراكز الحساب الالكتروني داخل منظومة الأمم المتحدة ، ووجود حاسبة الكترونية كبيرة ذات اطار رئيسي لا تتوافق مع النظم الأخرى (الأمم المتحدة) ؛

(ب) يجري تشغيل النظام من قبل نفس المجموعة التي تقوم بصيانته ؛ ولا توجد خطة مكتوبة للطوارئ ، وهناك نقص في اجراءات الدعم ؛ وقد أدى عدد من أخطاء البرامج الى عدم صحة أرصدة الحسابات ؛ ويوجد نقص في اشراك المستعملين في مختلف مراحل تطوير النظم ؛ كما أن نظام دفتر الامتداد المعد بالحاسبات الالكترونية لا يستخدم سوى أسعار صرف ثابتة وارادة في الميزانية (اليونيسيف) .

الخبراء الاستشاريون والخبراء

١٤ - أبدت ملاحظات تتناول المسائل التالية :

(أ) لم توضع قوائم بالخبراء الاستشاريين والخبراء ؛ ولم تنظر الادارات والمكاتب الطالبة في جميع المرشحين الموجودين ؛ وكانت اجراءات استعراض واصدار العقود المتعلقة بالخبراء الاستشاريين والخبراء ومراقبة اعتمادات الخبرة الاستشارية غير فعالة وغير كافية في عدد من الحالات (الامم المتحدة) ؛

(ب) شدة تواتر اصدار اتفاقات أو توقيعها بأثر رجعي ، أو بتواريخ تبدأ قبل الموافقات اللازمة عليها (جامعة الأمم المتحدة) (مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية) ؛

..../..



- (ج) إستُخدم الخبراء الاستشاريون في حالات كانت المعرفة التقنية اللازمة لها متوفرة لدى موظفي الشعب المعنية (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) ؛
- (د) لم تجر تقييمات الاداء بالنسبة للخبراء الاستشاريين وفقا لاحكام التعليمات الادارية ذات الصلة (مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين) ؛
- (هـ) دُفعت مكافآت تتجاوز الحد الاقصى البالغ ١٢ ٠٠٠ دولار (اليونيسيف) .

#### الممتلكات الهالكة وغير الهالكة

١٥ - أُشيرت ملاحظات تعالج القضايا التالية :

- (أ) عدم وجود خطط طويلة الأجل لصيانة المعدات أو الاستعاضة عنها ، وعدم كفاية ترتيبات التخلف من المعدات التي بطل استعمالها ؛ ونقص رقابة الأمن والحراسة بشأن الاصناف ذات الجاذبية ؛ وعدم كفاية نظام الاشراف على استخدام المعدات السمعية/التليفزيونية (الأمم المتحدة) ؛
- (ب) نقص المعلومات المتعلقة باللوازم والمعدات والممتلكات الأخرى التي ينبغي الاحتفاظ بسجلات لها ، كما تنم على ذلك القواعد المالية (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) ؛
- (ج) وجود أوامر شراء لم تنفذ منذ عامي ١٩٨٠ و ١٩٨١ (وكالة الأمم المتحدة لأغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى) ؛
- (د) عدم النعم في الترتيبات القائمة على استخدام مركبات المشاريع بشكل اقتصادي ناجع ، ونقص الإشراف على استخدامها ؛ وإدارة أصناف الممتلكات على نحو غير فعّال في بعض المكاتب الميدانية (مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين) ؛
- (هـ) التناول المحاسبي الخاطئ للمخزونات لدى المستلمين في عملية بطاقات المعايدة التابعة لليونيسيف ، والمفالة في بيان مجموع رصيد المواد الخام والأعمال الجارية ومخزونات البضائع التامة الصنع ، بسبب التعديلات ذات الاثر الرجعي ، حيث لا يمكن اثبات محتها بوضوح ، لأن مستندات القيد في دفتر اليومية يعتمدها النقص أو لا توجد وشائق داعمة بشأنها .

.../...

### المراجعة الداخلية للحسابات

١٦ - أثيرت ملاحظات في تقارير الأمم المتحدة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مؤداها أنه ينبغي توسيع نطاق شمول مراجعة الحسابات في المكاتب البعيدة عن المقر ، كما ينبغي إيلاء الاهتمام ، بشكل عاجل ودقيق ، بالتوصيات الواردة في تقارير المراجعة الداخلية للحسابات ولإسماها التوصيات المتعلقة بتنفيذ المشاريع .

### المرتبات وتكاليف الموظفين والمسائل المتعلقة بالموظفين

١٧ - أبدى المجلس تعليقات بشأن المجالات التالية :

(أ) ووفق على ساعات عمل اضافي أكثر من المطلوب في عدد من الحالات ؛ ولم تستعرض بعض التعميمات الدائمة على النحو الملائم ولم تكن الاجراءات المتبعة في تخطيط الموارد من الموظفين مناسبة (الأمم المتحدة) ؛

(ب) يلزم تحسين المنهجية المتبعة في الدراسة الاستقصائية المتعلقة باجور الموظفين المحليين (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) ؛

(ج) وفي الاونروا ، لا يأخذ النظام الاساسي والاداري للموظفين الدوليين مفهوم "الموظفين المعنيين محليا" في الاعتبار ؛ وازافة الى ذلك ، أخذت علاوة الإغتراب في الاعتبار في تحديد الاشتراك في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية للموظفين خلافا لما جاء في النظام الاداري لموظفي الأمم المتحدة . وبالإضافة الى ذلك ، دفعت علاوات الضمان الاجتماعي التكميلية لجميع الموظفين المحليين منذ عام ١٩٨١ من غير أن يرد نص بهذا الشأن في النظام الاساسي والاداري للموظفين المحليين أو في دليل تصنيف المهن . كما دفعت علاوات تعويض خاصة لبعض الموظفين على الرغم من أن شروط الدفع لم تكن مستوفاة ؛ وينبغي إعادة النظر في دفع العلاوات الأخرى للتأكد من محتواها .

### المشتريات

١٨ - أبدت في هذا الشأن التعليقات التالية :

(أ) لوحظ وجود عدد من أوجه القصور في ترتيبات العقود وكفاية تطبيق شروط العقود في المقر ؛ وفي المكاتب الموجودة خارج المقر وجدت حالات تم فيها منح عقود بدون طرح مناقصات (الأمم المتحدة) ؛

(ب) وفي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وجد أن المعايير التي تطبقها وحدة خدمات الشراء المشتركة بين الوكالات معيبة ؛

(ج) تبين أن نظام المشتريات القابلة للاسترداد المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية واليونسيف مربك وشقيل ، وينبغي وقف الشراء بواسطة الوكالات المنفذة لأن صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية قد أصبح الآن قادرا على شراء ما يحتاجه من معدات ولوازم ؛

(د) وتبين مرة أخرى أن الاونروا تطبق شرط التعويضات المتفق عليها تطبيقا تقيديا بالنسبة لجميع المشتريات المرتفعة القيمة وأن سجل الموردين المعتمدين غير مستكمل ؛

(هـ) اكتشف أن إجراءات التعاقد المنصوص عليها في الأنظمة والقواعد لم تطبق على نحو وافي في عدد من الحالات المتعلقة بمبالغ كبيرة ، كما أنه تبين أن إجراءات الرقابة الداخلية ونظام الرصد لعمليات الشراء مازالت ناقصة (مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين) .

#### الأنشطة المدرة للدخل

١٩ - أبدى المجلس الملاحظات التالية :

(أ) تبين وجود عيوب تشغيلية وتنفيذية ومالية في الترتيبات التعاقدية المتعلقة بخدمات المطاعم ومركز الهدايا ومتجر التحف التذكارية تستدعي تحقيقا عاجلا ؛ وتبين أن الإجراءات المتبعة في مركز فيينا الدولي فيما يتعلق بالسماح باستخدام أماكن وقوف السيارات غير فعّالة (الأمم المتحدة) ؛

(ب) ينبغي تشكيل لجنة تتولى ترسية العقود المتعلقة بالمنشورات المتملة بمشاريع معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ، كما ينبغي إصدار مبادئ توجيهية كتابية لترسية هذه العقود .

التعاون التقني وأنشطة المشاريع

٣٠ - أبديت عدة ملاحظات تناولت ما يلي :

(أ) مازالت هناك بعض المشاكل التشغيلية التي تعوق تنفيذ المشاريع ورمدها بكفاءة وفعالية ؛ ويلزم تحسين المحاسبة عن نفقات مشاريع الوكالات المرتبطة بمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ؛ كما يلزم اجراء مزيد من التحسينات في تنظيم واعادة تنظيم مراحل تنفيذ المشاريع على نحو أكثر واقعية ؛ وتدعو الحاجة الى اجراء تقييم مستقل لأنشطة المساعدة التقنية مثل حلقات العمل والدورات التدريبية والحلقات الدراسية لتقدير ما اذا كانت هذه الأنشطة تنفذ بكفاءة وفعالية (الأمم المتحدة) ؛

(ب) أبلغ في عام ١٩٨٥ عن الانتهاء من اعداد ثلاثة منشورات لم تكن قد قدمت مخطوطاتها النهائية ؛ وتبين أن ما انفق على مشروع معين لم يتجاوز (مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية) ٢٥ في المائة فقط من الاموال المتاحة ، وهذا معدل انفاق منخفض للغاية ؛

(ج) لم تتضمن وثائق المشاريع دائما وصفا واضحا لشروط تقديم التقارير ، كما أن التقارير المرحلية لم تقدم دائما وفقا للجدول الزمني ؛ وفي مشروع معين ، لوحظت زيادة كبيرة في عنصر المعدات لم تكن من الاهداف الرئيسية لأنشطة المشروع (مركز التجارة الدولية) ؛

(د) لم تتبع بالقدر الكافي السياسات والاجراءات المرعية فيما يتعلق بإنشاء منح لأغراض خاصة ، واستخدمت موارد من الصندوق العام لتكملة الاموال اللازمة لمشاريع الأغراض الخاصة ؛ وبالإضافة الى ذلك ، شملت ادارة أحد المشاريع ٣ منظمات لم ترد في الاتفاق الأملي (معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث) ؛

(هـ) حدثت تأخيرات في تنفيذ المشاريع ترجع جزئيا الى التقديرات المتفائلة أكثر من اللازم فيما يتعلق بانجاز أهداف المشاريع في اطار جداول زمنية محددة ؛ كما أن تصميم وإعداد المشاريع غير واضح وغير كاملين ، وتبين وجود عيوب متكررة في جوانب مختلفة من عملية رصد المشاريع وتنقيحات ميزانية المشاريع ، كما حدثت تأخيرات كبيرة في تقديم الدراسات الاجمالية المتعلقة ببعض المشاريع الى الهيئة التشريعية (برنامج الأمم المتحدة الانمائي) ؛

.../...

(و) تبين وجود عيوب خطيرة في عملية التقييم والتقييم الذاتي الداخلي لأنشطة المشاريع (صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية) ؛

(ز) توجد بعض نقاط الضعف تتعلق بالمراقبة الداخلية في نظام الشركاء المنفذين في رصد المشاريع ، مما يستدعي اتباع نهج حازم على وجه السرعة ، خاصة في المكاتب الميدانية الموجودة في ثلاثة بلدان (مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين) ؛

(ح) يلزم اتباع نهج أكثر واقعية لضمان الفعالية والكفاءة في استخدام الأموال وتخطيط المشاريع وتنفيذها ، ولاسيما إجراءات الميزانية .

#### السفر

٢١ - تشمل ملاحظات المجلس في هذا المجال ما يلي :

(أ) لم تقدم جميع التقارير المتعلقة بتكاليف السفر ، ونتيجة لذلك لم يظطلع بعمليات الاستعراض الرقابية اللازمة على الوجه الكافي . ويلزم تنقيح دليل الإجراءات المتعلقة بتنظيم تكاليف السفر ، الصادر في عام ١٩٧٣ ؛ ولم تعقد اتفاقات تعاقدية بين مكتبين من المكاتب الموجودة خارج المقر وبين وكالة السفر التابعة لكل منهما على الرغم من العلاقات القائمة بينها منذ زمن طويل وكبر قيمة المعاملات التجارية بينها (الأمم المتحدة) ؛

(ب) ينبغي مواصلة الجهود الرامية إلى تأمين الحصول على فواتير تكاليف السفر وتسويتها بسرعة (معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث) ؛

(ج) ينبغي أن تبين مسوغات السفر بوضوح السبب في كون المدة المقترحة ضرورية ، كما ينبغي أن يستعرض رؤساء الإدارات المعنية هذه المسوغات بقدر أكبر من التدقيق . وعلاوة على ذلك ، ينبغي أن تبين مشاريع خطط السفر التكلفة المقدرة المباشرة وغير المباشرة لكل رحلة (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) ؛

(د) سمح بالسفر الجوي على درجة رجال الأعمال في اجازة زيارة الوطن أو للاستفادة من منحة التعليم . وخلافا لقرار الجمعية العامة ، دفعت تكاليف السفر لبعض المندوبين إلى دورة المجلس التنفيذي لعام ١٩٨٥ (مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة) .

المبادئ الاستثمارية

٢٢ - أبدت الملاحظات التالية :

(أ) حُجزت عند المنبع مبالغ الضرائب من إيرادات الاتاوة خلافا لاتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها ، وقدمت منحة من صندوق استثماري لخدمات تخرج عن أغراض هذا الصندوق ؛ ولم يُقفل الحساب المالي لصندوق استثماري على الرغم من انتهاء تشغيله في عام ١٩٧٣ (الأمم المتحدة) ؛

(ب) وافق مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على مشروع رغم أن من رأي المجلس أن الولاية التي منحتها الجمعية العامة في القرار ١٤٧/٢٣ لا تشمل أي عمل مباشر من جانب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تنفيذ هذا المشروع .

حالات الغش والغش الافتراضي

٢٣ - تتضمن تقارير الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم لشؤون اللاجئين حالات غش وغش افتراضي .

الحواشي

(١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والأربعون ، الملحق رقم ٥ (A/41/5) ، المجلد الأول ، الفرع الأول .

-----